على ذلك انه لا يظهر الا على مذهب الخطيب الاتي دون غيره مع ان كلامه في بيان
الجمع عليه حيث قال اتفقت كلمة القوم الخ لان التشبيه اصل ملاحظ ابتداء ولا بد له
باتفاق الجميع فتدبر **قوله** يذكر ما يخص الخ اي يذكر لفظ ما يخص الخ فهو على تقدير
مضاف لان الذكر انما يكون للفظ ويحتمل ان تكون ما واقعة على لفظ لكن الاختصاص
من حيث معناه لان التشخص المختص انما هو المعنى والمراد المعنى الحقيقي وانه
يكون مستعملا فيه اللفظ كما في ينقضون عهد الله عند صاحب الكشاف وكما في اظفار
المنية عند السكاكي كما سياتي توضيحه **قوله** كان هناك اي في الكلام المشتمل على
التشبيه المذكور فاسم الاشارة للمكان الاعتباري وقوله استعارة بالكناية
اي واستعارة تخييلية لكن المص لم يتعرض لها لانه ليس بصددها في هذا العقد
**قوله** لكن اضطربت اقوالهم استدراك على قوله اتفقت كلمة القوم لانه قد يتوهم
انه لا خلاف بينهم اصلا فدفع ذلك بقوله لكن اضطربت اقوالهم لكن الانسب بقوله
اتفقت كلمة القوم ان يقول هنا لكن اضطربت كلماتهم الا ان يقال اشار بذلك
الى ان المراد في الموضعين واحد وهو الاراء والمراد من الاضطراب هنا الاختلاف
وان كان في الاصل اسما للاختلال يقال اضطرب الامر اختل وانما لم يفسر هنا
بذلك لانه يقتضي ثبوت الاختلال لجميع المذاهب والواقع خلافه لان
المختل انما هو مذهب السكاكي ومذهب الخطيب دون مذهب السلف
وايضا لو فسر بذلك لفاتت المقابلة بالاتفاق لان المقابل للاتفاق الاختلاف
لا الاختلال ثم ان اضطراب اقوالهم انما هو في تشخيص المعنى الذي
يطلق عليه اللفظ المذكور وهو الاستعارة بالكناية وذلك يرجع الى
ثلاثة اقوال احدها ما يفهم من كلام السلف وثانيها ما يفهم من كلام
السكاكي وثالثها ما ذهب اليه الخطيب ولذلك عقد المص لكل قول فريدة
كما ذكره بقوله ولنتعرض لها في ثلاثة فرائد وقد فهم بعض الناظرين في
كلام صاحب الكشاف ان الاستعارة بالكناية عنده لفظ الاظفار
مثلا من حيث كونها رمزا الى استعارة السبع الى المنية واثبت بذلك
قولا رابعا لكن المص لم يكترث بذلك وسيصرح برده في الفريدة الاولى
بقوله

٢٣

بقوله واليه ذهب صاحب الكشاف كما سياتي بيانه ثم ذهب العصام الى
انها من فروع التشبيه المقلوب وهو ما يجعل فيه المشبه مشبها به والمشبه
به مشبها نحو قوله ٭ وبدا الصباح كان غرته ٭ وجه الخليفة حين يمتدح ٭
ونظيرها ان يقال شبه السبع بالمنية واستعير لفظ المنية للسبع ثم جعل
التركيب كناية عن تحقق الهلاك به ولا يرد ذلك على المص لانه انما حدث بعده
بكثير **قوله** ولنتعرض فيه ادخال لام الامر على فعل المتكلم وهو قليل ونكتة
الامر لنفسه بذلك شدة الاعتناء ببيان الاقوال المذكورة وقوله لها اي لتلك
الاقوال او للاستعارة بالكناية والاول هو المتبادر **قوله** في ثلاثة فرائد
هكذا وجد في النسخ باثبات التاء في اسم العدد مع ان المعدود مونث وهو
مذكور وفي هذه الحالة يجب تجريد اسم العدد منها ولعله اول الفرائد بالمبا حث
فيكون المعدود مذكرا او جعل لفظ الفرائد بدلا والمعدود لا يعتبر الا اذا ذكر
تمييزا دون ما اذا ذكر مبتدا او خبرا او بدلا او نحو ذلك كما نقل عن النووي في
قول الفقهاء سنن الوضوء عشرة فتامل **قوله** مذيلة بفريدة اخرى اي
مجعولا ذيلها فريدة اخرى كذا افهم العصام ثم اعترض بانه لا وجه لذلك
قال وكانه مستحدث والا فلم نجد في كتب اللغة التذييل بمعنى جعل شيء ذيلا
لشيء اخر بل بمعنى تطويل الذيل اه واجيب بانه يمكن تخريج كلام المص
على ضرب من التجوز ولا يخفى ما فيه من الاستعارة المكنية وتقريرها ان
يقال شبهت الفرائد بالثياب بجامع نسج كل على ما ينبغي وطوي لفظ المشبه
به ورمز اليه بشيء من لوازمه وهو التذييل على سبيل التخييل **قوله** لبيان
انه هل يجب الخ اي لبيان جواب هذا الاستفهام لان المبين ليس الاستفهام
بل جوابه فتدبر **قوله** ام لا حق العبارة ان تبدل ام باو او هل بالهمزة لان ام هنا
متصلة وهي لا تستعمل مع غير الهمزة الا شذوذا لكن قد وقع مثل هذا التركيب
في عبارة السعد التفتازاني وكتب عليها عبد الحكيم ما نصه قوله ام لا منقطعة
لان المنفرد دا انتقل من الاستفهام عن الحكم الى الاستفهام عن حكم اخر قال
الرضي واذا كانت منقطعة جاز استعمالها مع هل فانها تستعمل مع جميع

Copyright © King Saud University